رابط المادة على منصة باحث



# 5293 - حكم الجهر بالبسملة عند قراءة الفاتحة في الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

يقول فيه هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يجهر بالبسملة في الصلاة عند قراءة الفاتحة ام كان يسر بها ام كان لا يقرأها ابدا في الصلاة وما حكم من جهر بالبسملة في صلاته؟ كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يجهر بها. وكان - 00:00:00

كما اخبر بهذا انس رضي الله عنه وهكذا كان الصديق وعمر وعثمان كانوا يسرون بها وجاء عن بعض الصحابة انه كان يجهر بها فالامر فيها واسع فمن جهر فلا بأس ولكنه ترك الافضل والسنة بها وعدم الجهل بها اقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام - 00:00:20

لكن اذا فعلها بعض الاحيان مم ليعلم الناس انها تقرأ. يعلم من حولها انها تقرأ فلا بأس بذلك. جهرا خفيفا حتى يعلم الناس انها تقرأ ولكنها ليست لازمة لو قواعد بدون بسملة صحت القراءة لانها سنة وقراءة البسملة بسم الله وسنة قبل الفاتحة - 00:00:44

ولغيرنا من الصور سنة غير واجبة لا في الصلاة ولا في غيرها. الا ما قبل براءة فلا يكفر قبل البراءة التوبة. مم. اذا بدأ بالتوبة ويقرأ متعود اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا يقرأ بالتسمية في اولها لانها لم تشرع فيها نعم جزاكم الله - 00:01:04